

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٧٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٣

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠) بمساحة ٤,٩١ فدان

بما يعادل ٢٢٠٦٠٤ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (١٠)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدين والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضى الملقى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٨/١/٢٠٢٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام لقطعة الأرض رقم (١٠) ب
بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م^٢ الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض
من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٥٢٥٠)
بتاريخ ٣١/٧/٢٠٢١ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض رقم (١٠) ب
بمساحة ٢٠٦٠٤م^٢ بما يعادل ٤,٩١ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٦٤٠٦) بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢١
بخصوص قطعة الأرض والمتضمن أن مساحة قطعة الأرض ٢٠٦٠٤م^٢ وليست
٢١٠٠٠م^٢ طبقاً للرفع المساحى ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٩٥٣٧) بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع وموقف القطعة ؛
وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردة برقم (٤٢٢٨٠٦) بتاريخ ٨/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ١٦/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع مسن القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى التعهدين المقدمين والموقعين من المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المسبندات والرسومات المقدمة من السيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠ب) بمساحة ٤,٩١ فدان بما يعادل ٢٠٦٠٤م^٢ الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٧/١٢/٢٠٢١ والمنتبهة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠ب) بمساحة ٤,٩١ فدان بما يعادل ٢٠٦٠٤م^٢ (عشرون ألفاً وستمئة وأربعة مترًا مربعًا) الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام سعد لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠) (ب)

بمساحة ٢٢٠٦٠٤م بما يعادل ٤,٩١ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى

وفقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢٢٠٦٠٤م أى ما يعادل ٤,٩١ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٨٤١٤,١٥م أى ما يعادل ٢ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٨٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأراضى (F.P) ٢٣٠٨٢,٦٨م بما يعادل ٥,٧٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن بمساحة ٢٧,٩م أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٩٤٧٢,٩٢م أى ما يعادل ٢,٢٦ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٩٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٤٤٧,٧١م أى ما يعادل ٥,١٠٧ فدان وتمثل نسبة (٢,١٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢٢٢٦١,٣٢م أى ما يعادل ٥,٥٤ فدان وتمثل نسبة (١٠,٩٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٨٤١٤,١٥ أى ما يعادل ٢ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٨٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م٣٠٨٢,٦٨ بما يعادل ٠,٧٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى F.P	النسبة البنائية من مساحة القطعة	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٤٧١,٥٦	١٣٣,٥١	٪٢٨,٣١	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٢	٤٥٩,٢٧	١٥١,٩٤	٪٣٣,٠٨	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٣	٤٨٧,٩١	١٨١,٧٩	٪٣٧,٢٥	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٤	٤٨٧,٩١	١٨١,٧٩	٪٣٧,٢٥	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٥	٤٥٩,٣٠	١٥١,٩٤	٪٣٣,٠٨	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٦	٤٧١,٦٢	١٣٣,٥١	٪٢٨,٣٠	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٧	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٨	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٩	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٠	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١١	٧٩٠,٢٨	٣٤٩,٠٠	٪٤٤,١٦	فيلات شبه متصلة	٢	أرضى + أول
١٢	٤٧٣,٢٠	١٧٠,٦٩	٪٣٦,٠٧	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٣	٤٧٣,٢٠	١٧٠,٦٩	٪٣٦,٠٧	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٤	٧٩٠,٢٨	٣٤٩,٠٠	٪٤٤,١٦	فيلات شبه متصلة	٢	أرضى + أول
١٥	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٦	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٧	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
١٨	٣٨١,٢٠	١٣٨,٦٠	٪٣٦,٣٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
الإجمالى	٢م٨٤١٤,١٥	٢م٣٠٨٢,٦٨			٢٠	

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%)
من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتجاوز مع
قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(ج) يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من المسطح المسموح
ببناؤه بالنور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً
للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩
لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل
القوات المسلحة بالمنطقة وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها
من القوات المسلحة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م
مقاسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل
ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك
لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية .

(هـ) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(و) الردود داخل قطعة الأراضى السكنية : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

(ز) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح
بها (جراجات لانتظار سيارات) .

(ح) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع
المطلّة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

- (ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- (ى) يسمح بإقامة غرف أمن ويوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م^٩ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- (ك) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٨ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة البنائية من إجمالى مساحة المشروع	إجمالى المساحة (م ^٢)	النمط
١٥٪	٢٣٠٨٢,٦٨	الإسكان
	٢٣٧,٩	غرف الأمن
	٢٣٠٩٠,٦٠	الإجمالى

المالك

السيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) .
- ٢- يصرح بعمل دور بدروم أسفل المباني السكنية يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات والجارى العمل بها بالهيئة دون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٣- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٩- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- يتولى المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٣- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته ؛
- ١٥- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
المالك

طرف أول
(**إمضاء**)


السيد/ مصطفى يحيى مصطفى غنام

المجلس الأعلى للموارد البشرية والبيروقراطية

١

موقع المشروع بالمساحة المنقحة

كارت الموقع



موازنه استعمالات الاراضى

الاسماء	المساحة	نوع الارضية	المساحة
المساحة الكلية	340	340	340
الاراضى الزراعية	236	962730	236
الارض المبنية	104	340	104
مساحة سماء	0	0	0
الارضيات	0	0	0
الارضيات	0	0	0
الارضيات	0	0	0

جدول التسمية المباني للمشروع

اسم التسمية	المساحة	نوع الارضية	المساحة
المساحة الكلية	340	340	340
الارض المبنية	104	340	104
مساحة سماء	0	0	0
الارضيات	0	0	0
الارضيات	0	0	0

ملاحظات:

١- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٢- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٣- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٤- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٥- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٦- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٧- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٨- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

٩- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

١٠- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

١١- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

١٢- تم تقديم هذا المشروع الى المجلس الاعلى للموارد البشرية والبيروقراطية بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢١م تحت رقم ٥١٨٩١/٢٠٢١م.

